الأمم المتحدة

A/63/286

الجمعية العامة

Distr.: General
14 August 2008
Arabic
Original: French

**الدورة الثالثة والستون**

البند ٦٧ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

**تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية**

# حماية المشردين داخليا وتقديم المساعدة إليهم

## مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تقرير ممثله المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا، السيد فالتر كالين، المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٥٣/٦٢ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٦.

* A/63/150 و Corr.1.

180908 160908 08-46095 (A)

# تقرير ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا


موجز

يعرض ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا في تقريره الرابع هذا، المقدَّم إلى الجمعية العامة عملا بقرارها ١٥٣/٦٢، الأنشطة التي اضطلع بها في إطار تنفيذ ولايته خلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠٠٧ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨.

ولما كان تقديم هذا التقرير يتزامن مع الذكرى السنوية العاشرة لإصدار المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي، فإن ممثل الأمين العام اغتنم الفرصة للتذكير بأهم معالم التقدم المحرز خلال عقد من الزمن والتحديات التي لا يزال يتعين التغلب عليها من أجل توفير حماية أفضل للمشردين داخليا.

وأخيرا، يختم الممثل تقريره هذا بعرض عدد من التوصيات على الدول والوكالات الإنسانية والجهات المانحة بغرض تعزيز التصدي لقضايا التشرد الداخلي.

# المحتويات


| | الفقرات | الصفحة |
|---|---|---|
| أولا – مقدمة | ١-٣ | ٤ |
| ثانيا – الذكرى السنوية العاشرة لإصدار المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي | ٤-٧ | ٤ |
| ثالثا – الأنشطة التي اضطلع بها ممثل الأمين العام خلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠٠٧ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨ | ٨-٨١ | ٦ |
| ألف – الزيارات إلى البلدان | ١١-٢٥ | ٧ |
| باء – زيارات العمل وأنشطة المتابعة | ٢٦-٤٤ | ١٠ |
| جيم – الزيارات المتصلة بحالات التشرد الناجمة عن الكوارث الطبيعية | ٤٥-٦٢ | ١٥ |
| دال – التعاون مع المنظمات الإقليمية | ٦٣-٦٦ | ١٨ |
| هاء – إدماج مراعاة الحقوق الأساسية للمشردين في أنشطة جميع الكيانات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة | ٦٧-٧٥ | ١٩ |
| واو – تعزيز القدرات والتدخلات الأخرى | ٧٦-٨١ | ٢٢ |
| رابعا – الاستنتاجات والتوصيات | ٨٢-٨٦ | ٢٣ |

## أولا – مقدمة

١ – هذا التقرير مقدم من ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا، السيد فالتر كالين، عملا بقرار الجمعية العامة ١٥٣/٦٢ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٦.

٢ – وعلى غرار التقارير السابقة، يعرض الممثل أولا الأنشطة التي اضطلع بها في إطار تنفيذ ولايته خلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠٠٧ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨. فقد واصل في هذا الإطار حواره مع الحكومات والمنظمات الإقليمية ومع هيئات الأمم المتحدة. كما شارك الممثل في مناقشات مجلس حقوق الإنسان التي أفضت إلى تجديد ولايته، والتي كانت فرصة سانحة لتقديم بيان موجز للأنشطة المضطلع بها في إطار ولايته والتحديات المستمرة التي تتعلق بحماية حقوق المشردين داخليا.

٣ – وخلال الفترة قيد الاستعراض، ركز الممثل أيضا على النظر بالتفصيل في المسائل المرتبطة بحالات التشرد التي تتسبب فيها الكوارث الطبيعية، وهي مسألة تستحق في نظره اهتماما خاصا من جميع الأطراف الفاعلة، خاصة بالنظر إلى آثار التغير الجاري في المناخ.

## ثانيا – الذكرى السنوية العاشرة لإصدار المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي

٤ – يتزامن تقديم هذا التقرير مع الذكرى السنوية العاشرة لإصدار المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي (المشار إليه فيما بعد بعبارة ''المبادئ التوجيهية''). ومنذ صياغتها نالت هذه المبادئ التوجيهية المستندة إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والمتوافقة معهما حجية كبيرة. إذ لم تعتبرها الجمعية العامة ''إطارا دوليا مهما لحماية المشردين داخليا''[(١)] فحسب، بل اعترفت بها أيضا بلدان عديدة بأنها ملزمة على الصعيد الوطني. وهكذا، فإن البروتوكول المتعلق بحماية المشردين داخليا وتقديم المساعدة إليهم، الذي اعتُمد في إطار المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، يُلزم الدول باحترام مبادئ القانون الإنساني الدولي ومبادئ حقوق الإنسان السارية المتعلقة بحماية المشردين داخليا بصفة عامة وتلك الواردة في المبادئ التوجيهية بصفة خاصة[(٢)]. ولقد أُدرجت المبادئ التوجيهية أيضا في بعض السياسات الوطنية وعلى وجه الخصوص في السياسة الوطنية العراقية

(١) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠، الفقرة ١٣٢.

(٢) المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، البروتوكول المتعلق بحماية المشردين داخليا، وتقديم المساعدة إليهم، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، المادة ٣.

المتعلقة بالتشرد التي اعتمدت مؤخرا في تموز/يوليه ٢٠٠٨ والتي تضمنت في جملة أمور تأكيدا على أن المبادئ التوجيهية أصبحت جزءا من القانون الدولي (الفصل ٥). وفي السياق نفسه، فإن الحكومة الألمانية أقرت في تقريرها لعام ٢٠٠٨ عن سياسة ألمانيا في مجال حقوق الإنسان بأن المبادئ التوجيهية أصبحت جزءا من القانون الدولي العرفي[٣].

٥ - وواصل الممثل، وفقا لقرار مجلس حقوق الإنسان بشأن تجديد ولايته[٤]، جهوده الرامية إلى تعزيز نشر المبادئ التوجيهية والترويج لها وتطبيقها، وتقديم الدعم لأنشطة تعزيز القدرات واستخدام هذه المبادئ، فضلا عن وضع القوانين والسياسات الوطنية[٤]. وفي هذا السياق، استعرض الممثل شروح المبادئ التوجيهية[٥] وقام بتحديثها، مما أتاح وسيلة من شنها أن تسهِّل الوصول إلى مصادر القانون التي تشكل أساس المبادئ التوجيهية. وحظيت الطبعة الأولى من هذه الشروح بالترحيب، بل إن البروتوكول المتعلق بحماية المشردين داخليا وتقديم المساعدة إليهم، الذي اعتُمد في إطار المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، يطلب إلى الدول الأعضاء أن توافق على استخدامها كمصدر مرجعي لتفسير كيفية تطبيق المبادئ التوجيهية[٦]. وعرضت الطبعة الجديدة من الشروح للمرة الأولى في اجتماع مائدة مستديرة بشأن مرور ١٠ سنوات على إصدار المبادئ التوجيهية، نُظم في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ بمناسبة انعقاد الاجتماع السنوي للجمعية الأمريكية للقانون الدولي.

٦ - واحتفالا بالذكرى السنوية العاشرة لإصدار المبادئ التوجيهية، سينعقد مؤتمر دولي رفيع المستوى تنظمه الحكومة النرويجية في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في أوسلو. وسيولي هذا المؤتمر، الذي سيُنظم بالاشتراك مع المجلس النرويجي لشؤون اللاجئين وممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا والمشروع المشترك بين معهد بروكنغز وجامعة بيرن المتعلق بالتشرد الداخلي، عناية خاصة لإدماج المبادئ التوجيهية في التشريعات والسياسات الوطنية، ولأهميتها في سياق حالات التشرد الناجمة عن الكوارث الطبيعية

---

(٣) Achter Bericht der Bundesregierung über ihre Menschenrechtspolitik in den auswärtigen Beziehungen und in anderen Politikbereichen Berichtszeitraum: 1 März 2005 – 29 Februar 2008, section 6.2.2.

(٤) قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٦، الفقرة الفرعية ٧ (ج).

(٥) Walter Kälin, *Guiding Principles on Internal Displacement, Annotations (Revised edition)*، منشور صادر عن الجمعية الأمريكية للقانون الدولي والمشروع المشترك بين معهد بروكنغز وجامعة بيرن المتعلق بالتشرد الداخلي، *Studies in Transnational Legal Policy, No. 38, The American Society of International Law, Washington, D.C., 2008*.

(٦) المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، البروتوكول المتعلق بحماية المشردين داخليا وتقديم المساعدة إليهم، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، المادة ٦ (٢).

والعوامل البيئية الأخرى، وكذلك لآفاق إعداد صكوك ملزمة قانونا بشأن توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

٧ - وعلاوة على ذلك، سيعرض للمرة الأولى خلال المؤتمر الذي سينعقد في أوسلو الدليل الموجه للمشرِّعين والذي ظل الممثل يعمل على إعداده لمدة ثلاث سنوات بالتعاون مع المشروع المشترك بين معهد بروكنغز وجامعة بيرن بشأن التشرد الداخلي. والغاية من هذا الدليل تقديم توجيهات بشأن كيفية إدماج حقوق الإنسان للمشردين داخليا في القوانين والسياسات المتعلقة بالتشرد الداخلي على المستوى الوطني. وفي ١٦ و ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٨، دعت الحكومة النمساوية بالتالي خبراء من هيئات الأمم المتحدة وممثلين عن الحكومات يعنون بمسائل التشرد وكذلك ممثلين عن الأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني، إلى حضور اجتماع تم خلاله تنقيح مشروع نص أولي.

## ثالثا - الأنشطة التي اضطلع بها ممثل الأمين العام خلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠٠٧ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨

٨ - شارك ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا في مناقشات الدورة السادسة لمجلس حقوق الإنسان التي تقرر فيها تمديد ولايته، وذلك بخاصة لمعالجة مشكلة التشرد الداخلي المعقدة والعمل على تعزيز الاستجابة الدولية لحالات التشرد[٧]. وأشار الممثل في كلمته إلى أنه يوجد حتى اليوم ما يزيد على ٢٥ مليون شخص من المشردين بسبب النزاعات وأن هذه الظاهرة لا تزال مستمرة. وشدد على أن الاستراتيجية التي اختارها في إطار تنفيذ ولايته تتمحور حول عدة عناصر هي: إنشاء إطار معياري متين لحماية المشردين داخليا؛ وإيجاد إرادة سياسية واضحة لتطبيق هذه المعايير؛ وتعزيز قدرات الدول التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية المشردين داخليا ومساعدتهم؛ وأخيرا قدرة المجتمع الدولي المشتركة على مواجهة التحديات الجديدة في مجال التشرد. وخلص الممثل إلى أن ولايته تتسم، في شكلها الحالي، بقدر كاف من المرونة يتيح له التدخل على مستويات مختلفة وبطرق مختلفة لتوفير حماية أفضل للمشردين داخليا. وفي هذا السياق، ركز على المهمة التي أُنيطت به حيث كُلف بجعل حقوق المشردين داخليا جزءا من أعمال مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والتي تولَّد عنها في رأيه تعاونٌ مثمر للغاية مع العديد من المؤسسات.

٩ - وخلال الدورة الثامنة لمجلس حقوق الإنسان، قدم الممثل تقريره السنوي والتقارير المتعلقة بزياراته إلى كل من جمهورية أفريقيا الوسطى وأذربيجان وسري لانكا وجمهورية

(٧) قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٦، الفقرة الفرعية ٦ (ب).

الكونغو الديمقراطية. وعلى غرار السنوات السابقة، أعقب تقديم التقارير تحاور مع الوفود المشاركة. وكان الممثل، في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين، قد عرض موجزا للاستنتاجات والتوصيات التي تقدم بها في أعقاب الزيارة التي قام بها إلى كل من جمهورية أفريقيا الوسطى وأذربيجان. ولذلك سيكتفي في هذا التقرير الجديد بالتطرق لزيارته إلى كل من سري لانكا وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٠ - وعلاوة على الزيارات إلى البلدان، يواصل الممثل قدر الإمكان، في إطار الحوار المنتظم الذي يجريه مع الحكومات، القيام بزيارات عمل وزيارات لمتابعة الزيارات إلى البلدان التي قام بها هو أو سلفُه في ما سبق.

## ألف - الزيارات إلى البلدان

### سري لانكا

١١ - قام ممثل الأمين العام بزيارة رسمية إلى سري لانكا في الفترة من ١٤ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بدعوة من السلطات الحكومية[٨]. وقد زار خلال سفره، إلى جانب العاصمة كولومبو، مقاطعات بوتالام وفافونيا وترنكومالي وباتيكالوا. وتمثل هدف البعثة في تحديد العراقيل الأساسية التي تحول دون تنفيذ حلول مستدامة لفائدة المشردين.

١٢ - وفي نهاية مقامه، لاحظ ممثل الأمين العام الطابع المعقد الذي تتسم به ظاهرة التشرد الداخلي في سري لانكا فضلا عن مدى خطورة الوضع. وخلص إلى أن السكان شردوا أساسا بسبب النزاع القائم. ويقدر عدد المشردين بسبب النزاع منذ عام ٢٠٠٦ بما يزيد عن ٣٠٠ ٠٠٠ شخص. وفي نفس الوقت، يوجد بعض السكان في حالة تشرد منذ أكثر من ١٥ عاما. ويصدق ذلك على مسلمي الشمال في بلدتي جافنا وبوتالام.

١٣ - كما لاحظ ممثل الأمين العام أن عددا محدودا جدا من المشردين من جراء كارثة تسونامي ما زالوا يتنقلون في الإقليم الشرقي.

١٤ - وخلص ممثل الأمين العام في نهاية زيارته إلى أن الأمن يشكل الشاغل الرئيسي لدى المشردين وكذلك العائدين إلى سري لانكا، ويعزى الإحساس بانعدام الأمن هذا بشكل خاص إلى الأساليب التي تستخدمها قوات الأمن؛ والغارات المتواصلة والهجمات التي تشنها نمور تاميل إيلام للتحرير، والتهديدات والهجمات الصادرة عن جماعات مسلحة غير مشروعة منها حزب التاميل ماكال فيدوثالاي بوليكال؛ وحوادث الاختفاء القسري التي تقوم بها كل

(٨) قدم تقرير بعثة ممثل الأمين العام إلى سري لانكا إلى مجلس حقوق الإنسان تحت الرمز A/HRC/8/6/Add.4.

الأطراف في النزاع وكذلك اختطاف الأشخاص من قبل أطراف فاعلة مجهولة الهوية؛ وأحداث النهب؛ وإزالة الألغام بشكل جزئي. وأعرب ممثل الأمين العام أيضا عن قلقه إزاء ضيق إمكانية وصول أسباب المعيشة إلى المشردين لأسباب أمنية.

١٥ - وأقر ممثل الأمين العام بالجهود التي تبذلها حكومة سري لانكا فيما يتعلق بحالة المشردين وكذلك باعتزامها إيجاد حلول مستدامة لحالة المشردين منذ سنوات طويلة. لكنه قدم عددا من التوصيات المراد منها أولا وقبل كل شيء حماية السكان المدنيين والحيلولة دون وقوع حالات تشرد جديدة، قدر الإمكان. فدعا بالتالي جميع الأطراف في النزاع إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي المتعلق بحقوق الإنسان، وبخاصة تيسير تقديم المساعدة الإنسانية ومرور السكان المدنيين بلا عائق بحثا عن الأمن. علاوة على ذلك، وفقا للمبادئ التوجيهية، شجع ممثل الأمين العام حكومة سري لانكا على وضع سياسة شاملة تشمل كل جوانب التشرد الداخلي، وعلى تحديد المسؤوليات المؤسسية بوضوح، وعلى كفالة حماية حقوق المشردين.

١٦ - ودعا ممثل الأمين العام أيضا حكومة سري لانكا إلى تعزيز عمليات التشاور وتبادل المعلومات مع المشردين والعائدين، وكذا العاملين في المجال الإنساني بهدف تعزيز الاستجابة الإنسانية والتخفيف من حدة الإحساس بانعدام الأمن.

١٧ - وفي إطار متابعة هذه الزيارة، يعتزم ممثل الأمين العام المشاركة في مشاورة وطنية بشأن إيجاد الحلول المستدامة للمشردين في سري لانكا من جراء النزاع المسلح. ومن المقرر إجراء هذه المشاورة في نهاية أيلول/سبتمبر، ويشترك في تنظيمها كل من حكومة سري لانكا ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وممثل الأمين العام. ومن المفروض أن تشكل الاستنتاجات والتوصيات التي ستعتمد في هذه المناسبة أساسا لوضع خطة العمل التي تتوخاها السلطات لإيجاد الحلول المستدامة لفائدة المشردين.

### جمهورية الكونغو الديمقراطية

١٨ - اضطلع ممثل الأمين العام، بدعوة من حكومة الكونغو، بزيارة رسمية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من ١٢ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨[٩].

١٩ - وخلص ممثل الأمين العام على إثر زيارته إلى أن شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية يواجه أزمة خطيرة في مجال الحماية فضلا عن أزمة إنسانية خطيرة، وهو ما يتجلى بشكل

(٩) قدم تقرير بعثة جمهورية الكونغو الديمقراطية أثناء الدورة الثامنة لمجلس حقوق الإنسان تحت الرمز A/HRC/8/6/Add.4.

خاص في نطاق ظاهرة التشرد في هذا البلد. فعدد المشردين يقدر بما يزيد على ١,٢ مليون شخص.

٢٠ - ويرى ممثل الأمين العام أن اضطرار السكان إلى النزوح كان إلى حد بعيد نتيجة المواجهات بين القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ومختلف الجماعات المسلحة الموجودة في شرق البلد، وكذلك بسبب المواجهات التي تقع فيما بين الجماعات المسلحة. إضافة إلى ذلك، لاحظ مع القلق أن مناخ انعدام الأمن والعنف المنتشر يعزى إليه أيضا جزء كبير من حالات التشرد. وحالة انعدام الأمن تلك السائدة أساسا في إقليمي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية مرده بشكل خاص إلى ارتفاع عدد المجازر وحوادث الاغتصاب التي ترتكب بصورة منهجية وإلى حالات التجنيد القسري للأطفال والشباب، إضافة إلى أشكال أخرى من التجاوزات ومن انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها في حق السكان المدنيين الجماعات المسلحة وأفراد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢١ - ولاحظ ممثل الأمين العام أن المشردين يعيشون حالة متقلبة للغاية ويتعرضون لأعمال عنف، ولا سيما العنف الجنسي والتجنيد القسري للأطفال. علاوة على ذلك، فإن عددا كبيرا منهم فقد بطاقة الناخب التي تعد بمثابة وثيقة لإثبات الهوية، فصاروا بذلك أكثر ضعفا.

٢٢ - وفيما يخص المساعدة الإنسانية، لاحظ ممثل الأمين العام أنه على الرغم من أن الغالبية العظمى من المشردين يعيشون في كنف أسر تحتضنهم، فإن المساعدات ترسل أساسا إلى مخيمات المشردين، سواء كانت تلقائية أو منظمة. وتتلقى المجتمعات المحلية والأسر الحاضنة مساعدة قليلة نسبيا بينما يكون كاهل عدد منها مثقلا بالعبء الذي يشكله الوافدون الجدد وتبلغ في كثير من الأحيان حد قدراتها. إضافة إلى ذلك، لاحظ أن إمكانية وصول المساعدة الإنسانية لأكثر الفئات ضعفا كثيرا ما تكون محدودة.

٢٣ - وفي نهاية مقامه، خلص ممثل الأمين العام إلى أن السلطات مدركة للتحديات التي يطرحها مدى خطورة حالة التشرد الداخلي في جمهورية الكونغو الديمقراطية وللظروف التي يعيش فيها السكان المشردون. غير أنه يعرب عن أسفه لعدم بذل مزيد من الجهود لتقديم المعونة والمساعدة لهم ولعدم وضع إطار قانوني لمعالجة هذه المسائل، حتى وإن أخذنا في الحسبان محدودية موارد البلد الذي يمر بمرحلة انتقالية. ويرى أن من الضروري اللجوء إلى الحلول السلمية للنزاعات القائمة، ونبذ العنف، والالتزام الصارم من قبل جميع الأطراف الفاعلة بالضمانات التي ينص عليها القانون الإنساني والصكوك المتصلة بحقوق الإنسان، والتعهد التام بمكافحة الإفلات من العقاب حتى يتسنى وضع حد للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي يذهب ضحيتها المشردون في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية.

كما يرى أن مواصلة الحوار هي السبيل الوحيد إلى الخروج من النزاع الذي يشهده البلد، وأن اللجوء المحتمل إلى حمل السلاح من شأنه أن يفضي إلى نتائج وخيمة بالنسبة للسكان المدنيين، ولا سيما بالنسبة لمئات الآلاف من الأشخاص الذين شردوا بالفعل أو الذين ينبغي لهم الفرار إثر مثل هذه العمليات.

٢٤ - وفي هذا السياق، ووفقا للمبادئ التوجيهية، أوصى ممثل الأمين العام بوضع استراتيجية ترتكز على محورين:

(أ) مواصلة الحوار من جهة بين الحكومة ومختلف الجماعات المسلحة وغيرها من الأطراف الفاعلة المعنية؛ وفي هذا السياق، فإن وثائق الالتزامات الصادرة عن مؤتمر السلام والأمن والتنمية في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، المعقود في غوما في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، إضافة إلى بلاغ نيروبي المشترك الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، يمكنها أن تتيح فرصا حقيقية لإحلال الاستقرار ولإفساح المجال لعودة محتملة للمشردين إلى بيوتهم؛

(ب) من جهة أخرى، تعزيز المساعدة الإنسانية وأنشطة الحماية خدمة للسكان المشردين، وكذا تدابير إنعاش مبكرة في المناطق التي يُتوقع أن تشهد عودة المشردين؛ بالموازاة مع ذلك، يجب تعزيز الدعم المقدم إلى الأسر الحاضنة.

٢٥ - ويعرب ممثل الأمين العام عن قلقه إزاء استمرار حالات التشرد، منذ الزيارة التي قام بها، وإزاء الإفادة بأن أكثر من ٠٠٠ ٦٥ حالة جديدة أُبلغ عنها في الربع الثاني من عام ٢٠٠٨. ويعرب عن قلقه أيضا من مناخ انعدام الأمن المستمر وانتشار العنف الموجه ضد السكان المدنيين، وانتهاكات حقوق الإنسان التي تعرض السكان لحالات جديدة من التشرد وتقف حجر عثرة أمام عودة المشردين منهم بالفعل.

## باء - زيارات العمل وأنشطة المتابعة

### أفغانستان

٢٦ - ذهب الممثل في زيارة إلى أفغانستان من ١١ إلى ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٧ للمشاركة في مؤتمر نظمته الأمم المتحدة بشأن حماية المدنيين. وانتهز الفرصة للتحدث إلى نائب الرئيس كريم خليلي ومختلف الوزراء وممثلي المؤسسات الدولية والمنظمات غير الحكومية عن حالة المشردين في البلد.

٢٧ - وأعرب الممثل عن قلقه عندما لاحظ أن عدد الأشخاص المشردين عقب العمليات العسكرية والمعارك التي تدور في جنوب البلد قد يزيد بشكل ملموس إذا استمر النزاع بالوتيرة الحالية. وهو يرى علاوة على ذلك أن الوضع قد يتفاقم وأن عدد المشردين يمكن أن

يرتفع إذا لم يكن للاجئين العائدين من باكستان أو إيران إمكانية العودة إلى مناطقهم الأصلية أو أن يندمجوا في منطقة أخرى، أو إذا تجاوز عدد هؤلاء العائدين قدرات المجتمع الأفغاني على الاستيعاب. ومن جانب آخر، يأسف الممثل للعوائق التي تواجهها الجهات الفاعلة في المجال الإنساني للوصول إلى هؤلاء الأشخاص وتقديم المساعدة إليهم بسبب انعدام الأمن العام.

٢٨ - وفيما يتعلق بالحماية من التشرد، دعا الممثل كل أطراف النزاع إلى احترام القانون الدولي الإنساني للحد من التشرد وتقليص مدته إلى أقصى درجة ممكنة. وشدد بوجه خاص على وجوب مراعاة التمييز بين المدنيين والمقاتلين، ومبدأ التناسب وواجب اتخاذ كل تدابير الحيطة اللازمة. ووجه الممثل أيضا انتباه الحكومة والمنظمات الإنسانية إلى ضرورة إيلاء أهمية خاصة، في سياق البحث عن حلول دائمة للمشردين، للحق في الأمن والمأوى وأسباب الرزق، فضلا عن ضرورة التصدي للمنازعات على الأراضي ومسألة إعادة توزيع الأراضي.

٢٩ - وأوصى الممثل السلطات الوطنية والمجتمع الدولي الإنساني بتنظيم تقييم ليس لاحتياجات المشردين من ناحية المساعدة والحماية فحسب، بل أيضا في إطار البحث عن حلول دائمة. كما شجع على وضع استراتيجية وطنية بشأن التشرد الداخلي والتحديد الواضح لآليات التنسيق والمسؤوليات المختلفة. وفي غضون ذلك، وُضع التقييم في صيغته النهائية. وما زال الممثل يواصل الحوار بشأن هذه المسائل مع فريق الأمم المتحدة القطري وهو يعبر عن ارتياحه لأن هناك تقييما وجهودا جارية لتحسين التنسيق.

### النرويج وكندا

٣٠ - ذهب الممثل في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في زيارة إلى النرويج وفي ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨ إلى كندا. وسمحت هاتان الزيارتان بتجديد العلاقات الممتازة التي تجمع الممثل بسلطات هذين البلدين ومناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك.

### كينيا

٣١ - أجرى الممثل زيارة عمل إلى كينيا من ١٩ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، بمبادرة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبموافقة الحكومة الكينية بغية زيادة فهم حالة المشردين عقب أعمال العنف التي تلت انتخابات كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وتقديم توصيات موجهة إلى الجهات الفاعلة المعنية لكي تستطيع أن تلبي على نحو أفضل احتياجات المشردين من الحماية.

٣٢ - وتحدث الممثل خلال إقامته إلى الجهات الفاعلة الرئيسية المعنية بمسائل التشرد سواء على الصعيد الوطني أو الدولي. وقام أيضا بزيارة ميدانية وزار مناطق ناكورو ومولو وبورنت فوريست وإلدوريت فضلا عن العاصمة.

٣٣ - وأقر الممثل بأن حالات التشرد المتصلة بأعمال العنف التي تلت الانتخابات ليست ظاهرة جديدة في كينيا وأنه سبق في عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٧ أن اضطر العديد من الأشخاص إلى الهروب من بيوتهم في ظروف مماثلة. وفيما يتعلق بأحداث كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، قُدر بأن ما بين ٠٠٠ ٣٥٠ و ٠٠٠ ٥٠٠ شخص شُردوا في أشد أوقات الأزمة. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٨، قُدر بأن حوالي ٠٠٠ ٣٠٠ شخص كانوا يعيشون في مخيمات وربما كان عدد مماثل من الأشخاص يعيش مع أسر حاضنة.

٣٤ - وإن الممثل، إذ يعي التحديات التي تطرحها حالات طوارئ مفاجئة بهذه الأهمية، اندهش لسرعة استجابة المساعدة الإنسانية وفعاليتها في مرحلة الطوارئ. غير أنه لاحظ أن عددا من التحديات استمر عند الانتقال من مرحلة الطوارئ إلى مرحلة الإنعاش المبكر.

٣٥ - وفي ٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، أطلقت الحكومة الكينية عملية رودي نيومباني (عملية العودة إلى الديار). وإذ أدركت أهمية المزارعين الحاسمة فيما يتعلق بالأمن الغذائي للبلد، فقد كان الهدف هو الاهتمام قبل كل شيء بهذه المجموعة من السكان لكي يستطيعوا العودة إلى الحقول خلال موسم الغرس. وبما أن معظم المساكن كانت قد دُمرت وأن معظم المشردين ظلوا يشعرون بانعدام الأمن في مجتمعاتهم الأصلية، فإن العائدين استقروا في مراكز عبور جماعية تقع بالقرب من الحقول بدلا من العودة إلى منازلهم. وأعرب الممثل عن قلقه إزاء كون عملية العودة أُجريت بحيث أن العديد من المشردين أصبحوا دون مأوى لائق ولا مساعدة إنسانية وبدون الأدوات والبذور الضرورية لبدء أنشطتهم الزراعية من جديد. وأعرب أيضا عن قلقه إزاء مصير المزارعين الذين ليس لديهم أراض وصغار منظمي المشاريع الذين لن يكون لديهم مكان يعودون إليه ويبدؤون فيه حياتهم من جديد إن لم تبذل السلطات جهدا خاصا. وأوصى الحكومة الكينية بتخفيف سرعة عملية العودة للسماح بجمع المزيد من المعلومات وتعزيز التنسيق والتخطيط بين الكيانات الحكومية المختلفة (الحكومة المركزية والسلطات المحلية)، وكذلك بين الحكومة وشركائها العاملين في المجال الإنساني.

٣٦ - ومن جانب آخر، أعرب الممثل عن ارتياحه للإرادة التي عبرت عنها السلطات الكينية للبحث عن حلول دائمة لمشكلة التشرد. وأشار في هذا السياق إلى أن إيجاد حل لمشكلة التشرد ومنع حالات التشرد في المستقبل يرتبطان ارتباطا وثيقا بضرورة ضمان

السلام والمصالحة بين مختلف الفئات. وشدد الممثل أيضا على ضرورة ضمان احترام أربعة عناصر أساسية يفترض أن تسمح بعودة المشردين: (أ) يجب أن تكون العودة طوعية؛ و (ب) يجب ضمان أمن العائدين؛ و (ج) يجب أن تعاد للمشردين أموالهم وأن يعاد بناء منازلهم؛ و (د) يجب إنشاء بيئة تساعد على عودة دائمة، لا سيما بضمان قيام العائدين بأنشطة مدرة للدخل. ودعا السلطات والوكالات الدولية والمانحين إلى تعزيز أنشطتهم ومشاركتهم في هذه الميادين المختلفة.

**البوسنة والهرسك**

٣٧ - قام الممثل بزيارة عمل للبوسنة والهرسك من ١٦ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ بمبادرة من وزير حقوق الإنسان واللاجئين. وتأتي هذه الزيارة إثر المهمة الرسمية التي كان قد أجراها في هذا البلد في حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وتحدث خلال مدة إقامته إلى الجهات الفاعلة الوطنية والدولية الرئيسية المعنية بمسائل التشرد. وبالإضافة إلى العاصمة سراييفو، أُتيحت له أيضا فرصة الذهاب إلى مقاطعات دوبوج وكوتور فاروس وبوسانسكو غراهوفو وموستار وكابلبينا ويابلانيكا وكونييتش.

٣٨ - وحسبما اتفق عليه مع وزير حقوق الإنسان واللاجئين، كان لهذه الزيارة هدف مزدوج: من جهة تقييم التقدم المحرز في مجال اندماج المشردين؛ ومن جهة أخرى تقديم توصيات إلى الحكومة وإلى المجتمع الدولي في سياق التنقيح الحالي لاستراتيجية تنفيذ المرفق الرابع للاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاقات سلام دايتون) بشأن الحلول المتعلقة بمشاكل اللاجئين والمشردين، خاصة عودتهم.

٣٩ - وتمثل أثر النزاع الذي عرفته البوسنة والهرسك بين عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٥ على الخصوص في تشريد حوالي ٢,٢ مليون شخص، أي تقريبا نصف السكان. وبعد توقيع اتفاقات دايتون، قُدّر أن معظم المشردين استطاعوا العودة إلى مناطقهم الأصلية أو إعادة بناء حياتهم في بلد آخر. ولا يزال حاليا ما يناهز ١٢٠ ٠٠٠ شخص في حالة تشرد. وإن تحسين الحالة الأمنية بعد الحرب، وخطة تطبيق قانون الملكية في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وإعادة بناء المنازل ساهمت بشكل ملموس في زيادة عودة المشردين المنتمين إلى أقليات عرقية. ولكن لوحظ أنه، منذ بضع سنوات، هناك عدد أقل من اللاجئين والمشردين الذين يعودون بشكل دائم إلى الأماكن التي كانوا يقيمون فيها قبل الحرب. وبالخصوص، فيما يتعلق بالأقليات، فإن نسبة مئوية كبيرة من الأشخاص الذين سُجلوا على أنهم عادوا إلى مجتمعاتهم الأصلية لم تبق في عين المكان. ويفسر هذا الانخفاض في عدد العائدين كون ظروف العودة الدائمة ليست قائمة بعد في العديد من المناطق.

٤٠ - وخلال هذه الزيارة، أعرب الممثل عن انذهاله لرؤية أنه، بعد مضي ١٣ عاما عن الحرب، ما زال عدد كبير من الأشخاص يعيشون مشردين أو في مواقع عودة في ظروف بائسة. وهو يرى أن هؤلاء الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة والحماية يمكن أن يقسموا إلى ثلاث فئات:

(أ) الأشخاص الذين عادوا ولكن يجب أن يواجهوا عوائق ذات طبيعة قانونية واجتماعية واقتصادية وسياسية تمنعهم من البقاء لمدة طويلة؛

(ب) الأشخاص الذين لا يزالون مشردين ولا يجرؤون على العودة بسبب الظروف المذكورة أعلاه؛

(ج) الأشخاص الضعفاء جدا أو الذين يختارون عدم العودة ويحتاجون إلى دعم ومساعدة إنسانيين للاندماج في محل إقامتهم الحالي أو في مكان آخر في البلد.

٤١ - وأعرب الممثل عن ارتياحه لملاحظة أن حكومة البوسنة والهرسك بذلت مؤخرا جهودا حثيثة لمساعدة المشردين، خاصة بسبب فتور اهتمام المجتمع الدولي. وهكذا، ففي عام ٢٠٠٨، زادت بشكل ملموس الأموال المخصصة لوزارة حقوق الإنسان واللاجئين لدعم عملية العودة، وللمرة الأولى، خُصص جزء من هذه الأموال لاتخاذ تدابير يفترض أن تسمح بدوام العودة.

٤٢ - ولإيجاد حل للمشاكل المتبقية المتصلة بحالات التشرد التي سببها النزاع، أوصى الممثل الحكومة البوسنية باتخاذ تدابير طارئة لإيجاد حل لوضع حوالي ٠٠٠ ٨ حالة إنسانية، أي إدماج الأشخاص الأكثر ضعفا الذين ما زالوا يقطنون في المراكز الجماعية أو أشكال أخرى من السكن المؤقت والذين لا يستطيعون العودة للسماح لهم بعيشة كريمة. وأشار الممثل أيضا إلى أن نجاح عملية العودة تُقاس بعدد الفرص الحقيقية المتاحة للعائدين، خاصة أولئك المنتمين إلى الأقليات، لإعادة بناء حياتهم والاندماج من جديد في مجتمع محل إقامتهم الأصلي.

٤٣ - وأوصى الممثل أيضا بالتشديد على الاستراتيجية المنقحة لتنفيذ المرفق السابع لاتفاقات سلام دايتون بشأن الأنشطة المراد منها تعزيز استدامة العودة، وإنشاء الآليات وتخصيص الوسائل الضرورية لتحقيق هذا الهدف المهم. ويجب أن ترمي هذه التدابير بوجه خاص إلى إعادة بناء المنازل والهياكل الأساسية، وإيجاد فرص تسمح للأشخاص المعنيين بكسب عيشهم، ومكافحة التمييز ضد الأقليات، خاصة فيما يتعلق بفرص العمل أو استخدام الرموز أو العوائق المستمرة الناتجة مثلا عن عدم تلاؤم النظم الصحية لمختلف الكيانات التي تمس بالتمتع الكامل بالحق في الصحة والضمان الاجتماعي.

٤٤ - وأخيرا، دعا الممثل أيضا المجتمع الدولي إلى دعم الحكومة البوسنية في تنفيذ مشاريع لصالح المشردين بتفضيل نهج قائم على الاحتياجات وبإعطاء الأولوية للفئات الأكثر ضعفا.

## جيم - الزيارات المتصلة بحالات التشرد الناجمة عن الكوارث الطبيعية

٤٥ - في الآونة الأخيرة، ركّز ممثل الأمين العام بصفة خاصة على التحديات التي تطرحها حماية المشردين بفعل الكوارث الطبيعية. وإلى جانب مشاركته الفعالة في وضع إطار معياري، ولا سيما التوجيهات التشغيلية بشأن حقوق الإنسان والكوارث الطبيعية، بالتعاون مع اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، قام بعدد من زيارات العمل إلى القارتين الأمريكية والأفريقية للاطلاع عن كثب على التدابير التي اتخذتها مختلف الجهات الفاعلة في تصديها لظاهرة التشرد بسبب الكوارث الطبيعية، ولإشراك السلطات ومختلف الجهات الفاعلة المعنية في حوار يهدف إلى تحسين حماية المشردين بسبب هذه الكوارث. وإثر هذه الزيارات، يود ممثل الأمين العام تقديم تقرير توليفي عن حماية المشردين بسبب الكوارث الطبيعية إلى الدورة العاشرة لمجلس حقوق الإنسان.

٤٦ - وقدّم ممثل الأمين العام أيضا عرضا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في جزئه المتعلق بالشؤون الإنسانية، بشأن العلاقة بين تغير المناخ والهجرة/التشرد. وإضافة إلى ذلك، قدّم التوجيهات التشغيلية بشأن حقوق الإنسان والكوارث الطبيعية أثناء اجتماع لفرقة عمل، نظمته الحكومة السويسرية على هامش الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لدراسة موضوع حماية الأشخاص المتضررين من الكوارث الطبيعية.

### الولايات المتحدة الأمريكية

٤٧ - قام ممثل الأمين العام بزيارة عمل إلى الولايات المتحدة الأمريكية في الفترة من ١٤ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ بغية دراسة الآثار التي خلفها إعصار كاترينا، الذي دمر الساحل الجنوبي الشرقي من البلد في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، على حالة الأشخاص الذين لا يزالوا مشردين نتيجة هذه الكارثة.

٤٨ - وأثناء هذه الزيارة، توجه ممثل الأمين العام إلى هوستن (تكساس) ونيو أورليتز. وأجرى محادثات مع مسؤولين حكوميين وآخرين من هيئة الصليب الأحمر الأمريكية، ومنتخبين محليين وممثلين عن المجتمع المدني والمشردين.

٤٩ - وأثبتت الزيارة أن التحديات الرئيسية التي تواجهها أغلبية الأشخاص الذين ما زالوا مشردين - وعدد كبير منهم يعانون من حالة ضعف شديد أو ينتمون إلى أقليات عرقية أو

يعيشون في فقر – مرتبطة بالحصول على المساعدة اللازمة لإعادة بناء بيوتهم أو توفير سكن لائق بأسعار معقولة، وبالحصول على عمل، وبمستويات دخلهم المتدنية جدا، وبالآفاق المسدودة على المدى المتوسط والبعيد.

٥٠ – وأثناء هذه الزيارة، ترأس ممثل الأمين العام العديد من حلقات العمل مع موظفي البلديات وممثلي مختلف المجموعات المتضررة من أجل التفكير في نهج مشترك للتدابير التي ينبغي اتخاذها لإيجاد حلول دائمة لحالة المشردين.

**هندوراس وبنما**

٥١ – قام ممثل الأمين العام بزيارة عمل إلى هندوراس من ٦ إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٨. وكان الهدف من هذه الزيارة إجراء حوار مع الحكومة والمجتمع المدني والمنظمات الدولية للاطلاع عن كثب على تجاربهم في مجال إدارة الآثار الإنسانية للكوارث الطبيعية وزيادة فهم الاحتياجات في مجال حماية المشردين بسبب هذه الكوارث. وعقب زيارة هندوراس، نُظّمت حلقة عمل إقليمية بشأن حقوق الإنسان والكوارث الطبيعية، وذلك في بنما يومي ١٢ و ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٨. ونُظّمت هذه الحلقة بالتعاون مع مشروع بروكنجز – بيرن المتعلق بالتشرد الداخلي، والمكتب الإقليمي لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وجمعت نحو ٢٤ مشاركا قدموا أساسا من وكالات الأمم المتحدة، بالإضافة إلى أخصائيين في إدارة المخاطر المتصلة بالكوارث ينتمون إلى مختلف بلدان هذه المنطقة دون الإقليمية. وإلى جانب العروض الرسمية، كان الهدف من حلقة العمل هذه تعزيز نهج للاستجابة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية قائم على احترام الحقوق، وإتاحة الفرصة لمختلف المشاركين لتبادل خبراتهم وتحليلاتهم في مجال التشرد بسبب الكوارث الطبيعية.

٥٢ – وخلال زيارة هندوراس، التقى ممثل الأمين العام بموظفين حكوميين رفيعي المستوى مكلفين بالقضايا المتصلة بإدارة الكوارث الطبيعية وآثارها، والتقى كذلك بممثلين عن المنظمات الدولية والمجتمع المدني.

٥٣ – وأشاد ممثل الأمين العام بالجهود الجارية لسن قانون بشأن النظام الوطني لإدارة المخاطر في حالات الكوارث الطبيعية، وهو قانون سيسهم حتما في تعزيز الإطار المعياري في هذا المجال. وحيث إن هندوراس من أكثر البلدان عرضة للكوارث الطبيعية، فقد قدّم ممثل الأمين العام بعض التوصيات إلى السلطات للتصدي للتحديات المطروحة على نحو أفضل. وبصفة خاصة، اقترح إدراج تدابير لتقليص المخاطر، بطريقة منهجية، في البرامج الإنمائية الوطنية، وتقديم دعم مالي وتقني للبلديات فيما يتصل بإدارة المخاطر، مع اتخاذ التدابير اللازمة للاستجابة بطريقة منهجية للاحتياجات في مجال حماية حقوق الإنسان للأشخاص

المتضررين من الكوارث الطبيعية، بما في ذلك المشردين أو مجتمعات الشعوب الأصلية المتضررة من حالة التشرد هذه.

٥٤ - وأخيرا، ذكّر ممثل الأمين العام بأن التحدي الرئيسي بعد وقوع كارثة طبيعية ما هو إعادة بناء حياة الأشخاص المتضررين، وأكّد على ضرورة التركيز على البحث عن حلول دائمة للمشردين.

**موزامبيق ومدغشقر وجنوب أفريقيا**

٥٥ - في تموز/يوليه ٢٠٠٨، توجه ممثل الأمين العام إلى موزامبيق ثم مدغشقر، في إطار سلسلة زيارات العمل التي قام بها بشأن القضايا المتصلة بالكوارث الطبيعية. وكان الهدف من هذه الزيارات الحصول على معلومات مباشرة عن التدابير المتخذة للتصدي للتحديات التي يطرحها تشرد الأشخاص في هذه المنطقة دون الإقليمية. وإثر هذه الزيارات، توجه ممثل الأمين العام إلى جنوب أفريقيا حيث شارك في حلقة عمل إقليمية عن التشرد نظمها المكتب الإقليمي لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

٥٦ - وفي نهاية زيارة موزامبيق، أشاد ممثل الأمين العام بالجهود الجبارة التي تبذلها الحكومة وغيرها من الجهات الفاعلة المحلية، بدعم من منظومة الأمم المتحدة، من أجل حماية حقوق الإنسان للمشردين بسبب الفيضانات التي يشهدها هذا البلد بانتظام. وأشار بصفة خاصة إلى الترتيب المؤسسي المتخذ لمواجهة الكوارث، وهو ترتيب أسهم بدرجة كبيرة في تقليص حجم الخسائر البشرية الناجمة عن الفيضانات التي يشهدها البلد كل سنة. واعتبر أن هذا الترتيب يمكن أن يشكّل مثالا يُحتذى به في بلدان أخرى.

٥٧ - إلا أن ممثل الأمين العام أكد أنه ما زال ثمة عددا من التحديات المتعددة الجوانب المطروحة في مرحلة الإنعاش المبكر. وأشار بصفة خاصة إلى القضايا التي تطرحها عملية إعادة توطين السكان في مناطق آمنة، والمعضلة المتمثلة في كون الحكومة ملزمة بحماية حياة المشردين وحق هؤلاء في التنقل بحرية واختيار مكان إقامتهم. ومع الإشادة بالجوانب الإيجابية لعملية إعادة توطين السكان المعنيين الجارية حاليا، أوصى ممثل الأمين العام السلطات باستحداث آليات تشاور مع الأشخاص المعنيين حتى يتسنى لهم أن يشاركوا مشاركة كاملة في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم. وإضافة إلى ذلك، أكّد على أهمية كفالة تمتع السكان المتضررين بالحق في السكن اللائق والرعاية الصحية والتعليم، وخصوصا في المناطق التي أُعيد توطينهم فيها. ولتفادي عودة المشردين إلى المناطق المعرضة للخطر، فإنه من المهم ضمان توفير أسباب المعيشة لهم.

٥٨ - وأثناء زيارة موزامبيق، أجرى ممثل الأمين العام محادثات مع الوزراء المكلفين بالقضايا المتصلة بإدارة آثار الكوارث الطبيعية، وكذلك مع ممثلي المنظمات الدولية وغير الحكومية والمشردين. وزار العاصمة مابوتو، حيث توجه إلى مراكز إعادة التوطين في منطقة كايا.

٥٩ - وفي مدغشقر، المعرضة بانتظام إلى الأعاصير والفيضانات والجفاف، رحّب ممثل الأمين العام بالإصلاحات التي شهدتها المؤسسات المكلفة بالاستجابة الطارئة لمواجهة آثار الكوارث الطبيعية. وأشار أيضا إلى الدور المهم الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة في تعزيز القدرة على مواجهة هذه الآثار وتنسيق جهود الجهات الفاعلة في المجال الإنساني.

٦٠ - ومع التذكير بأن مساعدة السكان المتضررين من الكوارث الطبيعية، بمن فيهم المشردين، هي مسؤولية تقع على عاتق السلطات الوطنية في المقام الأول، أكد ممثل الأمين العام على أهمية الجهود التي ينبغي للسلطات المحلية أن تبذلها. وفي هذا الإطار، أوصى باتخاذ مجموعة من التدابير لتعزيز القدرات على الصعيدين الإقليمي والمحلي. وأكّد أيضا على ضرورة اتخاذ تدابير لحماية الفئات الأضعف من التمييز والاستغلال، ولا سيما النساء ربات الأسر والفتيات أو المسنين الذين يفتقدون الدعم الأسري.

٦١ - وفي مدغشقر، لا تدوم حالات التشرد الناجمة عن الكوارث الطبيعية إلا بضعة أيام أو بضعة أسابيع. ومع ذلك، فقد لاحظ ممثل الأمين العام أن إمكانية تعافي العائدين من آثار الكارثة تشكل تحديا حقيقيا. ومن أجل الاستجابة خلال هذه المرحلة للاحتياجات في مجال حماية ومساعدة الأشخاص المتضررين الذين يعيشون في معظم الأحيان في ظروف متردية جدا، دعا ممثل الأمين العام المجتمع الدولي والمانحين إلى دعم السلطات الملغاشية في جهودها الرامية إلى إعطاء زخم لأنشطة الإنعاش والأنشطة المدرّة للدخل.

٦٢ - وأثناء هذه الزيارة، أجرى ممثل الأمين العام محادثات مع ممثلي العديد من الوزارات المعنية بالاستجابة الطارئة في حالات الكوارث. وأعرب عن ارتياحه خصوصا لتمكنه من إجراء محادثات مع رئيس الوزراء. والتقى أيضا بجهات فاعلة من منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والأشخاص المتضررين من الكوارث الطبيعية.

## دال - التعاون مع المنظمات الإقليمية

٦٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تابع الممثل حواره مع المنظمات الإقليمية وواصل، في حدود الممكن، دعم جهودها الرامية إلى تحسين حماية حقوق المشردين ولا سيما بتعزيز الإطار المعياري على الصعيد الإقليمي.

٦٤ - وكما في السابق، يواصل الممثل إقامة اتصالات وثيقة مع المقرر الخاص للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب المعني باللاجئين وطالبي اللجوء والمشردين في أفريقيا. ومنذ سنتين بالفعل وهو يأمل في أن يقوم معه بزيارة إلى السودان لتكوين فكرة عن حالة المشردين في دارفور ومدى تطور عمليات العودة في جنوب البلد.

٦٥ - وعلاوة على ذلك، يواصل الممثل التعاون مع الاتحاد الأفريقي في إطار مبادرته الرامية إلى صياغة اتفاقية تتعلق بالمشردين داخليا. وهكذا، وبناء على دعوة من الاتحاد الأفريقي، شارك بنشاط في المناقشات المتعلقة بهذا المشروع. ومُثل، على وجه الخصوص، في اجتماع الخبراء القانونيين الوطنيين المعقود في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ وحرص على المشاركة شخصيا في الاجتماع الثاني للخبراء الذي عقد في أديس أبابا في حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

٦٦ - وأولى الممثل اهتماما خاصا في عام ٢٠٠٨ لمسألة التشرد الداخلي في البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية. وفي هذا الصدد، يأمل أن يتمكن من العمل عن كثب مع المنظمة الدولية للفرانكوفونية سعيا إلى تعزيز حماية حقوق المشردين داخل البلدان الأعضاء في هذه المنظمة. وأجرى الممثل لقاء أولا مع الممثل الدائم للمنظمة الدولية للفرانكوفونية لدى الأمم المتحدة في جنيف وأعرب عن ارتياحه للمناقشة المثمرة التي أجرياها بشأن التحديات التي على البلدان الناطقة بالفرنسية التي تشهد حالات تشرد داخلي أن تتصدى لها وبشأن سبل التعاون التي يتعين استكشافها في المستقبل. وأعرب الممثل أيضا عن ارتياحه لتمثيل المنظمة الدولية للفرانكوفونية لأول مرة في الدورة التدريبية القانونية المعنية بالتشرد الداخلي التي نُظمت في سان ريمو (إيطاليا).

## هاء - إدماج مراعاة الحقوق الأساسية للمشردين في أنشطة جميع الكيانات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة

٦٧ - في إطار الجهود المتواصلة التي يبذلها الممثل وفقا لولايته بغية تعزيز إدماج مراعاة حقوق المشردين في أنشطة الكيانات المختصة التابعة للأمم المتحدة، واصل خلال الفترة المشمولة بالتقرير العمل عن كثب مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولجنة بناء السلام.

### مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

٦٨ - كما في السابق، واصل الممثل العمل بتعاون وثيق مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وكذلك مع منسق الإغاثة في حالات الطوارئ الذي تضم مكاتبه موظفا مكلفا

بتقديم الدعم إلى ولاية الممثل. وعلى هذا النحو، دُعي الممثل إلى المساهمة في وثائق مهمة أعدها المكتب واستفاد من الدعم المقدم من المكتب في إعداد بعثاته وزيارات العمل التي يقوم بها. وتعاون الممثل أيضا بشكل وثيق مع المكتب في تنظيم وإجراء زيارات العمل التي يقوم بها فيما يتعلق بالكوارث الطبيعية والحلقات الدراسية التي تعقد في هذا الصدد. وشارك أيضا في أنشطة مهمة قام بها المكتب مثل الحلقة الدراسية المعقودة في كابول في آب/أغسطس ٢٠٠٧ بشأن حماية المدنيين.

**اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات**

٦٩ - واصل الممثل المشاركة بنشاط في مداولات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات سواء على مستوى الممثلين الرئيسيين أو على مستوى الفريق العامل.

٧٠ - وفي إطار الفريق العامل المعني بالحماية، أسهم بشكل كبير في صياغة دليل حماية المشردين الذي نُشر بصيغة مؤقتة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ كي يجربه مختلف الشركاء العاملين في الميدان. وعلاوة على ذلك، يقوم أيضا بدور منسق أنشطة الفريق العامل المعني بالحماية فيما يتعلق بالكوارث الطبيعية. وفي هذا الصدد، يوجه انتباه أعضاء الفريق العامل إلى ضرورة إيلاء قدر أكبر من الاهتمام للتحديات المفاهيمية والتشغيلية التي تطرحها مسائل الحماية في إطار الكوارث الطبيعية.

٧١ - ونظم مكتب منع الأزمات والإنعاش التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جنيف، في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٨، بالشراكة مع ممثل الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، حلقة دراسية عن الإنعاش المبكر في إطار البحث عن حلول دائمة لصالح المشردين. وجمعت هذه الحلقة الدراسية ممثلين عن ما يربو على خمسة عشر مكتبا من مكاتب الأمم المتحدة العاملة في الميدان والجهات المانحة والبنك الدولي ومعهد بروكينجز من أجل مناقشة كيفية التغلب على الصعاب التي كثيرا ما تؤثر على الإنعاش المبكر. وتتصل هذه الصعاب في العديد من الحالات بضعف التعاون بين الوكالات المتخصصة، وبأوجه الاختلاف بين نُهج المساعدة الإنسانية ونهج التنمية، وبحالات ما بعد انتهاء الصراع أو الكوارث، وبالافتقار إلى آلية محددة للتمويل. وسيتابع الفريق العامل المعني بالإنعاش المبكر التابع للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات تنفيذ توصيات الحلقة الدراسية.

**مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين**

٧٢ - واصل الممثل العمل بشكل وثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي تضم بوجه خاص مساعِدة للممثل في مكاتبها. وهكذا، تمكن من الاستفادة من دعم كبير في تنظيم بعثاته الميدانية والاضطلاع بها.

**مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان**

٧٣ - عملا بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٦، الذي يطلب إلى الأمين العام أن يكفل استفادة الآلية من دعم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وفقا لولايتها فيما يتعلق بالمساعدة المقدمة للإجراءات الخاصة، ظل الممثل يستفيد من دعم عام في تنفيذ ولايته، ولا سيما فيما يتعلق بتنظيم زياراته وإعدادها من الناحية الفنية والقيام بها. وبالإضافة إلى ذلك، تسهم المفوضية في الأعمال التحضيرية التي يضطلع بها الممثل بالاقتران مع مشروع بروكينجز - بيرن لعقد الدورة التدريبية التي تديرها كل سنة بشأن التشرد الداخلي في سان ريمو (إيطاليا).

**لجنة بناء السلام**

٧٤ - يعرب الممثل عن ارتياحه للتعاون الوثيق الذي نشأ مع لجنة بناء السلام، ولا سيما فيما يتعلق بالصلات القائمة بين منع التشرد والبحث عن حلول له والسعي إلى تحقيق سلام دائم. وهكذا، وعقب الدعوة الأولى التي وجهت له لإلقاء كلمة أمام اللجنة في أيار/مايو ٢٠٠٧، طُلب من الممثل المشاركة في مناقشة مواضيعية بشأن التشرد الداخلي نظمها الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة من أجل استخلاص العبر على الصعيدين الوطني والدولي من التدخلات التي تتم في أعقاب نزاع ما.

٧٥ - وخلال هذا الاجتماع الذي عقد في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٨، ذكّر الممثل بأن عودة المشردين وإعادة إدماجهم كثيرا ما يمثلان الحلين اللذين يفضلهما الأشخاص المعنيون مشددا على أن للطريقة التي ينفَّذ بها هذان الحلان أثراً بالغاً في استدامة السلام. وأعرب أيضا عن رغبته في إبراز العناصر الأساسية التالية:

- لا يكفي مجرد توقيع اتفاقات سلام لإيجاد حلول دائمة لصالح المشردين؛ وتشكل نوعية العملية التي تيسر التوصل إلى حلول دائمة عنصرا أساسيا لضمان الاستقرار.
- يفترض نجاح عودة المشردين، على أقل تقدير ضمان أمنهم واستعادة ممتلكاتهم وإيجاد بيئة مواتية لتيسير عودة دائمة.

- يجب أن يضطلع بقدر الإمكان بصورة متزامنة بالأنشطة المتصلة بإعادة استتباب الأمن، واستعادة الممتلكات، وإيجاد بيئة مواتية للعودة.
- يجب أن تراعي أنشطة بناء السلام الاحتياجات الخاصة للمشردين والعائدين؛ ويجب أن يجري تمويل هذه الأنشطة بسرعة وبطريقة مرنة بهدف تفادي الانشقاق الاعتيادي بين الأنشطة الإنسانية والأنشطة الإنمائية.

## واو – تعزيز القدرات والتدخلات الأخرى

٧٦ – نظم الممثل الدورة التدريبية الرابعة بشأن التشرد الداخلي، في الفترة من ٢ إلى ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وقد نظمت الدورة التدريبية، في هذه السنة أيضا، بالاشتراك مع مشروع بروكينجز – بيرن المتعلق بالتشرد الداخلي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ولأول مرة منذ إنشاء الدورة في عام ٢٠٠٥، نُظمت باللغة الفرنسية بهدف تعزيز قدرات البلدان الناطقة بالفرنسية التي تتولى إدارة حالات تشرد. واجتذبت الدورة مشاركين من أفريقيا جنوب الصحراء، بل وأيضا من الجزائر وهايتي ولبنان. وأشاد المشاركون بهذه المبادرة، معربين عن أملهم في أن تعقد الدورة مرة أخرى باللغة الفرنسية في المستقبل.

٧٧ – وعلى منوال السنوات الماضية، واصل الممثل، بالتعاون مع مشروع بروكينجز – بيرن المتعلق بالتشرد الداخلي، إجراء الأبحاث وتكليف باحثين بإجرائها بشأن التشرد الداخلي وما يتصل به من قضايا. وهكذا، وضعت الصيغة النهائية لدراسة عن الأشخاص المشردين وعمليات السلام ونُشرت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧[١٠]. وتسلط هذه الدراسة الضوء على العلاقات الوثيقة التي تربط بين تسوية مشاكل التشرد الداخلي والسعي إلى إيجاد سلام دائم. وعلاوة على ذلك، صدرت طائفة من التوصيات المحددة الموجهة إلى الأطراف الفاعلة في إطار عمليات السلام. وأوصيَ على وجه الخصوص بإدماج الأشخاص المشردين في عمليات السلام؛ وأخذ احتياجاتهم المحددة في الحسبان عند صياغة اتفاقات السلام؛ وكفالة مشاركتهم على نحو نشط في توطيد السلام.

٧٨ – وشرع الممثل أيضا، بالتعاون مع وحدة دعم الوساطة بالأمم المتحدة ومع مشروع بروكينجز – بيرن، في اتخاذ خطوات لإعداد دليل للوسطاء يتضمن المبادئ الأساسية المتعلقة بالتشرد الداخلي التي يتعين أخذها في الاعتبار عند التفاوض بشأن اتفاقات السلام وإعدادها.

---

(١٠) التصدي للتشرد الداخلي في سياق عمليات السلام واتفاقات السلام وبناء السلام، مشروع بروكينجز – بيرن المتعلق بالتشرد الداخلي، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

٧٩ - وعلاوة على ذلك، بدأ مشروع بروكينجز - بيرن إعداد جملة من المبادئ ودليل للحكومات والمنظمات غير الحكومية وسائر الأطراف الفاعلة في المجال الإنساني، لتبيان الإطار الزمني وأسلوب إشراك المشردين في عمليات اتخاذ القرار عن طريق ممارسات من قبيل تبادل المعلومات وإسداء المشورة والمشاركة.

٨٠ - وفيما يتعلق بالنشرات الصحفية، فإن ممثل الأمين العام، علاوة على النشرات المتصلة بما يقوم به من بعثات وزيارات عمل، أدلى ببيان مشترك مع سبعة خبراء آخرين في مجال الإجراءات الخاصة بشأن الحالة في ميانمار (٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧) في أعقاب المظاهرات التي اندلعت في البلد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وأدلى أيضا ببيان مشترك مع خبراء آخرين في مجال الإجراءات الخاصة بشأن كينيا (٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨)، ناشد فيه الأطراف الفاعلة المعنية أن تحترم ما يقع عليها من التزامات في مضمار حقوق الإنسان إزاء السكان، بمن فيهم المشردون.

٨١ - وعلاوة على ذلك، وجّه الممثل رسالة إلى المشاركين في ندوة الجوانب القانونية لعودة الأشخاص المشردين في أبخازيا (جورجيا)، المعقودة في نيويورك، في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وأشار في هذه الرسالة إلى خيارات الحلول المستدامة الثلاثة المتاحة للمشردين (العودة، الإدماج في منطقة التشرد، إعادة التوطين في جزء آخر من البلد)، وإلى الشروط الضرورية للعودة المستدامة، ولا سيما الأمن، واستعادة الممتلكات، وإعادة بناء المساكن، وتهيئة بيئة مواتية للعودة ولإعادة الإدماج. ورحب باعتماد السلطات الاستراتيجية الوطنية بشأن التشرد الداخلي، التي تذكر بحق الأشخاص المشردين في العودة مع تمكينهم في الوقت نفسه من العيش في ظروف عادية، ريثما تتسنّى لهم العودة في جو من صون الأمن والكرامة.

## رابعا - الاستنتاجات والتوصيات

٨٢ - بمناسبة الذكرى العاشرة لصدور المبادئ التوجيهية، يسلّم الممثل ويرحب بما أحرز من تقدم على مدى السنين العشر الأخيرة، مما أذكى الوعي بواقع ظاهرة التشرد التي يكابدها عشرات الملايين من الأشخاص، والتي تنبثق عن النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وسواها من الأسباب، وأيضا بضرورة التصدي لهذه الحالات.

٨٣ - ويرحب الممثل بالتقدم الذي أحرزته الحكومات والمجتمع الدولي في سبيل تعزيز الحماية والمساعدة المقدمتين للأشخاص المشردين، الذين تختلف احتياجاتهم الخاصة بحكم

حالة التشرد عن احتياجات السكان غير المشردين. بيد أن الممثل يود الإعراب عن قلقه إزاء ما يلي:

(أ) حالات التشرد المتواصلة في العديد من البلدان، والتي كثيرا ما تعزى إلى أعمال العنف المرتكبة على يد أطراف فاعلة حكومية وغير حكومية، بما يمثل انتهاكا للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛

(ب) العدد الكبير من الأشخاص الذي يوجدون في حالة تشرد طويلة الأمد في أكثر الأحيان، والانتهاكات التي تطال حقوقهم؛

(ج) الصعوبات الكثيرة التي تعيق إيجاد حلول مستدامة للأشخاص المشردين، مما يزج حتى بالأشخاص الذين باستطاعتهم العودة إلى ديارهم، أو الذين أعيد توطينهم في أماكن مأمونة، في أوضاع يسودها الحرمان والتهميش والبؤس، بما يتنافى مع حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بل وأيضا مع حقوقهم المدنية والسياسية؛

(د) الافتقار إلى الإرادة السياسية في بعض البلدان، أو نقص القدرة اللازمة للتصدي الفعال لحالات التشرد وتوفير الحماية والمساعدة الضروريتين للأشخاص المشردين؛

(هـ) الصعوبات المتزايدة التي تضطر الجهات الفاعلة في المجال الإنساني إلى مجابهتها للوصول إلى ضحايا التشرد الداخلي من جراء انعدام الأمن في بعض المناطق، أو حتى الهجمات التي تشن ضد الأفراد العاملين في المجال الإنساني، ومخزونهم، ووسائل نقلهم؛

(و) الإفلات من العقاب على ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب ضد الأشخاص المشردين، وذلك بشكل يكاد يكون عاما في بعض السياقات؛

(ز) الصعوبات المتواصلة التي تصادفها الأطراف الفاعلة الدولية والمحلية على السواء، في العديد من البلدان، فيما يتعلق بتنسيق أنشطتها وإيجاد الأموال اللازمة ليتسنى لها العمل بما يكفي من الفعالية.

٨٤ - وفي هذا السياق، يشير الممثل إلى أن الحكومات المعنية مسؤولة في المقام الأول عن درء التشرد، وتقديم المساعدة والحماية إلى الأشخاص الموجودين في حالة تشرد، والمساهمة في البحث عن حلول مستدامة. ويشير أيضا إلى التزامات الجهات الفاعلة من غير الدول باحترام حقوق المشردين وحمايتها وفقاً للقانون الجنائي الدولي والقانون الإنساني الدولي. ويناشد جميع الأطراف الفاعلة المعنية بأن تحترم بدقة التزاماتها بموجب القانون الدولي، على نحو ما تنص عليه المبادئ التوجيهية.

٨٥ - وفيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية وتنفيذها، يرحب الممثل بكونها حظيت بقبول واسع على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني. ويرحب بوجه خاص بوضع قوانين وسياسات وطنية في البلدان المتضررة من التشرد الداخلي، وببدء سريان البروتوكول المتعلق بحماية المشردين داخليا وتقديم المساعدة إليهم، الذي اعتمد في إطار المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، وبالمفاوضات الجارية في الاتحاد الأفريقي بشأن وضع اتفاقية حول التشرد الداخلي في أفريقيا. وفي هذا السياق، يود الممثل أن يوصي الحكومات والمنظمات الإقليمية بالقيام بما يلي:

(أ) اعتماد المبادئ التوجيهية عند وضع سياسات وتشريعات وطنية، أو إعادة النظر في المعايير القائمة، لكفالة تلبية احتياجات الأشخاص المشردين على نحو كاف، ولتحديد المسؤوليات المؤسسية في هذا الميدان على المستويات كافة؛

(ب) وضع صكوك قانونية إقليمية تستند إلى المبادئ التوجيهية، والأخذ بالصكوك السارية بشكل تام؛

(ج) التقيد بالأطر القانونية والسياسية القائمة على نحو تام وإتاحة ما يلزم من موارد لهذه العملية.

٨٦ - وحسبما يتبين من عدد كبير من البعثات وزيارات العمل التي قام بها الممثل، فإن القلق يساوره بشكل خاص لأنه على الرغم من تمكن عدد من المشردين بسبب النزاعات أو الكوارث الطبيعية من العودة إلى ديارهم أو الاندماج في البيئة المحلية أو إعادة التوطين في مناطق أخرى، فمن المحتمل أن الحلول المعتمدة لن تعمّر طويلاً نظرا لعدم كفاية الحماية والمساعدة المقدمتين، إضافة إلى نقص الجهود في مجالي بناء السلام والتنمية في المناطق المعنية. وفي هذا السياق، يناشد ممثل الأمين العام الحكومات والأطراف الفاعلة في المجالين الإنساني والإنمائي وكذلك الجهات المانحة أن تعمل على:

(أ) كفالة أن تكون عمليات العودة، أو أي حل آخر، نتاجاً لقرار فردي اتخذ بحرية، دونما إكراه، وعلى أساس معلومات كافية؛

(ب) كفالة إرساء العناصر الثلاثة التي تتيح إضفاء طابع الاستدامة على الحلول، وهي: '١' ضمان أمن الأشخاص خلال العودة وبعدها أو إعادة التوطين؛ '٢' استعادة الممتلكات و (إعادة) بناء ما يكفي من المساكن وما يلزم من الهياكل الأساسية؛ '٣' تهيئة بيئة اقتصادية واجتماعية تجعل العودة مستدامة، بما في ذلك إفساح مجال الاستفادة، دونما تمييز، من الخدمات العامة وسبل كسب الرزق والأنشطة المدرة للدخل؛ وإعادة أو استبدال

وثائق إثبات الهوية التي ضاعت أو تلفت خلال فترة التشرد؛ واستعادة الحق في التصويت وسواه من الحقوق السياسية؛

(ج) مراعاة هذه المسائل في اتفاقات السلام وخطط إعادة البناء في أعقاب اندلاع نزاع أو وقوع كارثة طبيعية، بالتشاور مع الأشخاص المشردين؛

(د) المشاركة بعزم أكبر في أنشطة الإنعاش المبكر وتنفيذ أنشطة إنسانية وأنشطة بناء السلام والتنمية على نحو متواز، مع وضع خصائص كل حالة على حدة في الاعتبار؛

(هـ) استحداث آليات تمويل مكيّفة بشكل أفضل بحيث تتيح سد الفجوة القائمة بين تمويل مرحلة الطوارئ ومرحلة التنمية، نظرا لما تخلفه من آثار تتمثل في التمويل الناقص لأنشطة الإنعاش المبكر بشكل منهجي. ويتعين أن تتسم آليات التمويل بما يكفي من المرونة لإتاحة تلبية احتياجات جميع المجموعات المتضررة من التشرد، بما يشمل ليس فقط الأشخاص المتضررين أنفسهم، بل وأيضا المجتمعات المحلية التي تؤويهم وتلك التي تستقبل الأشخاص العائدين أو الذين أعيد توطينهم.